

بحار الأنوار

[261] وفي النهاية: في حديث قتل الحيات: " إن لهذه البيوت عوامر فإذا رأيت منها شيئاً فخرجوا عليها (1) ثلاثاً " العوامر: الحيات التي تكون في البيوت، واحدها عامر وعامرة، قيل سميت عوامر لطول أعمارها (2)، 12 - التهذيب: بإسناده عن محمد بن أحمد عن محمد بن موسى السمان عن أيوب بن نوح عن ابن أبي عمير عن حماد عن عبيدا بن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أن يؤكل ما تحمله النملة بفيها وقوائمها (3). بيان: النهي على المشهور محمول على الكراهة. قال الدميري: يكره أكل ما حملت النملة بفيها وقوائمها لما روى الحافظ أبو نعيم في الطب النبوي عن صالح بن خوات بن جبير عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن أن يؤكل ما حملته النمل بفيها وقوائمها (4). 13 - البصائر: عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد النضر عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن عبد الله بن فرقد قال: خرجنا مع أبي عبد الله عليه السلام متوجهين إلى مكة حتى إذا كنا بسرف استقبله غراب ينشق في وجهه، فقال: مت جوعاً ما تعلم شيئاً إلا ونحن نعلمه إلا أنا أعلم بما منك، فقلنا: هل كان في وجهه شيء؟ قال: نعم سقطت ناقة بعرفات (5). دلائل الطبري: عن علي بن هبة عن الصدوق عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن البرقي عن النضر مثله (6). (1) حرج عليه: قال له: انت في حرج أي ضيق، وقال المصنف أي تعزم عليها و تقسم عليها بان لا تضر ولا تظهر. (2) النهاية 3: 144. (3) تهذيب الاحكام. (4) حياة الحيوان 2: 267. (5) بصائر الدرجات: 345 ط تبريز. (6) دلائل الامامة: 135. *